

وزارة التضامن الاجتماعى

(قطاع الشؤون الاجتماعية)

قرار رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٧

بتاريخ ٢٠٠٧/٢/٢٨

وزير التضامن الاجتماعى

بعد الاطلاع على القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ بشأن الجمعيات والمؤسسات الأهلية ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القرار الجمهورى رقم ٤٢١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن تنظيم وزارة التضامن الاجتماعى ؛
وعلى موافقة الاتحاد العام للجمعيات والمؤسسات الأهلية فى الموضوع الموضح فيما بعد ؛
وبناءً على مذكرة الإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات بشأن المخالفات الجسيمة بالمركز العام لجمعيات الشبان المسلمين ؛

قرر :

(مادة أولى)

عزل مجلس إدارة جمعية المركز العام لجمعيات الشبان المسلمين المقيدة بالإدارة المركزية للجمعيات والاتحادات تحت رقم ١٥ لسنة ١٩٦٧ نظراً لارتكاب مجلس الإدارة أخطاء جسيمة وذلك طبقاً لأحكام المادة (٥٣) من القانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢

(مادة ثانية)

تعيين السيد المستشار/ سعد عبد الواحد - رئيس محكمة استئناف القاهرة ورئيس فرع الشبان المسلمين بالفيوم مفوضاً للمركز العام لجمعيات الشبان المسلمين إلى حين دعوة الجمعية العمومية خلال ثلاثة أشهر على الأكثر من تاريخ تعيينه لانتخاب مجلس إدارة جديد .

(مادة ثالثة)

على جميع الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار ، ويعمل به من تاريخ صدوره ، وينشر بالوقائع المصرية .

وزير التضامن الاجتماعى

أ. د / على المصيلحى